

١. **تقي الدين** رحمة الله قال ان للمعاطاة ثلاث صور
٢. **من أقول الرسول صلى الله عليه وسلم** لا تبع ما ليس عندك قالها لحزام
٣. ان الله حرم بيع الميتة والخمر والأصنام (**متفق عليه**)
٤. لا يبيع الرجل على بيع أخيه (**متفق عليه**)
٥. **قال ابن عباس** لا يبيع حاضر لبادي لا يكون دلالا
٦. **الرسول-صلى الله عليه وسلم**. يأتي على الناس يستحلون الربا بالبيع-
٧. **روى الامام احمد** اذا اشترت شيئا فلا تبعه حتى تقبضه
٨. **روى ابن تيمية وابن القيم** ان علة النهي عن البيع قبل القبض
٩. **قال ابن تيمية** ( تحريم الربا اشد من تحريم الميسر )
١٠. **قال ابن تيمية** ( العله في تحريم ربا الفضل الكيل او الوزن مع الطعام )
١١. **قول ابن تيمية** ( صح العقد باللقطة الموجودة واللقطة المعدومة )
١٢. **قال فيه ابن عباس** ( اشهد ان السلف المضمون الى اجل مسمى قد احله الله في كتابة واذن فيه )
١٣. **قال الشافعي** ( لا يقع السلف حتى يعطيه ما اسلفه قبل مغادرته المجلس والا كان دين بدين وهذا لا يجوز )
١٤. **ابن القيم** (ظن بعض الناس أن الحوالة على غير وفق القياس ، والصحيح بأنها جارية على وفق القياس وقدر رد عليهم )
١٥. **عبد الله بن سلام رضي الله عنه**. " إذا كان لك على رجل حق فأهدى إليك حمل تبين فلا تأخذه ، فإنه ربا "

لا تنسوا أختكم أم عمر w ..من صالح دعائكم ..

وأخوكم بانشي ..

- في ربط جميل للأخ الفاضل سلمان الساعدي حبيت ارفقه للملف  
يساعد على تثبيت المقولات :

• الاقتباس ↓

اول ربط مع الفجر بسم الله وعلى بركة الله

١- ابن تيميه : صح العقد باللقطة الموجودة واللقطة المعدومة

الربط :

(( لو تأملت ي في كلمة لللقطة المتكررة مرتان ماذا يتبادر الى ذهنك ي  
ليس هذا الولد اللقيط سوف يكون يتيما لا محالة  
وكلمة يتيما تذكرنا بابن تيميه اذا رأيت ي اللقطة فاختر ي ابن تيميه رفع  
الله قدره ))

٢- الامام أحمد : اذا اشتريت شيئاً فلا تبعه حتى تقبضه

الربط : دائماً هذه الجملة ترجعنا للماضي الجميل

(احمد اشترى شيئاً من المدرسة)

فان رأيت ي اشتريت شيئاً فتذكر ي ان الذي اشترى هو احمد

على فكره اشتريت شيئاً لا تكون الا هنا من بين الاقوال

٣- ابن عباس : لا يبيع حاضر لبادي

عندما يبيع حاضر لبادي ويغشه فالسلعة فانك ي سوف تجد بين

المشترى وهو البادي عابس الوجه غضبان ممن غشه

اذا رأيت ي الحاضر والبادي فتذكر ي عبوس وجه البادي

واربطيها بابن عباس

د. عزت شحاته محمد

تجميع الأقوال في فقه المعاملات ١

٤- قال عبدالله بن سلام رضي الله عنه: اذا كان لك على رجل حق فأهدى اليك تبين فلا تأخذه فانه ربا

التبين الذي كان يقصده عبدالله بن سلام هو نوع من انواع الاعلاف

٥- قال الشافعي: لا يقع السلف حتى يعطيه ما اسلفه قبل مغادرته المجلس والا كان دين بدين وهذا لا يجوز

عندما تأخذ بين من هذا دين ومن هذا دين وتراكت عليك الديون فلن تجد احد يشفعك في النهاية للأسف فحذر يا رعاك ي الله عندما تقرأ دين بالدين فتذكر ي الشافعة مباشره

٦- اقوال الرسول صلى الله عليه وسلم :

- لا تتبع ما ليس عندك قالها لحزام

- ان الله حرم بيع الميتة والخمر والاصنام

- لا يبيع الرجل على بيع اخيه

- يأتي على الناس يستحلون الربا بالبيع صلى الله عليه وسلم

عاد هذى سهله ما يبيلها ربط احفظوها زي اسمائكم

سلمان الساعدي